

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/43/833
22 November 1988
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الدورة الثالثة والأربعون
البند ٥٤ من جدول الأعمال

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط

تقرير اللجنة الأولى

المقرر : السيد فيرخيليو أ. ريبس (الغليبين)

أولا - مقدمة

- ١ - أدرج البند المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والأربعين وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٨/٤٢ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ .
- ٢ - وقد قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة الثالثة المعقودة في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ ، بناء على توصية المكتب ، أن تدرج هذا البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة الأولى .
- ٣ - وقررت اللجنة الأولى ، في جلستها الثانية المعقودة في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ، أن تجري مناقشة عامة بشأن بنود نزع السلاح المحالة إليها ، هي البنود من ٥١ إلى ٦٩ و ١٣٩ و ١٤١ و ١٤٥ . وقد جرت المداولات بشأن هذه البنود في الجلسات بين الثالثة والخامسة والعشرين ، المعقودة في الفترة من ١٧ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٢ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/43/PV.3-25) . وجرى النظر في مشاريع القرارات المتعلقة بتلك البنود واتخذ إجراء بشأنها في الفترة بين ٣ و ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/43/PV.26-43) .
- ٤ - وفيما يتصل بالبند ٥٤ ، كانت الوثائق التالية معروضة على اللجنة :

(١) تقرير الأمين العام بشأن انشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الاوسط (A/43/484) ؛

(ب) رسالة مؤرخة في ٣٠ آذار/مارس ١٩٨٨ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم للأردن لدى الأمم المتحدة ، أحيل فيها البيان الختامي للمؤتمر الاسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية ، دورة التضامن الاسلامي مع انتفاضة الشعب الفلسطيني ، المنعقدة في عمان بالأردن ، في الفترة من ٣ الى ٧ شعبان ١٤٠٨ هـ . (٢١ - ٢٥ آذار/مارس ١٩٨٨) (A/43/273-S/19720) ؛

(ج) رسالة مؤرخة في ٦ حزيران/يونيه ١٩٨٨ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم للأردن لدى الأمم المتحدة ، أحيل فيها البيان الختامي والتقارير والقرارات التي اعتمدها المؤتمر الاسلامي السابع عشر لوزراء الخارجية ، دورة التضامن الاسلامي مع انتفاضة الشعب الفلسطيني ، المنعقدة في عمان بالأردن ، في الفترة من ٣ الى ٧ شعبان ١٤٠٨ هـ . (٢١ - ٢٥ آذار/مارس ١٩٨٨) (A/43/393-S/19930) ؛

(د) رسالة مؤرخة في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لقبرص لدى الأمم المتحدة ، أحيلت فيها الوثائق الختامية التي اعتمدها مؤتمر وزراء خارجية بلدان حركة عدم الانحياز ، الذي عقد في نيقوسيا في الفترة من ٥ الى ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨ (A/43/667-S/20212) ؛

(هـ) رسالة مؤرخة في ٢١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم للجمهورية الديمقراطية الألمانية لدى الأمم المتحدة (A/43/741) .

ثانيا - النظر في المقترحات

٥ - في ٢٨ تشرين الاول/اكتوبر ، قدمت مصر مشروع قرار بعنوان "انشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الاوسط" (A/C.1/43/L.11) ، هذا نصه :

"إن الجمعية العامة ،

"إن تشير إلى قراراتها ٣٢٦٣ (د - ٢٩) المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤٧٤ (د - ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ ،

و ٧١/٣١ المؤرخ في ١٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ٨٢/٣٣ المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٦٤/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٧٧/٣٤ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٤٧/٣٥ المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٨٧/٣٦ المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٧٥/٣٧ المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٦٤/٣٨ المؤرخ في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٥٤/٣٩ المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ٨٢/٤٠ المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و ٤٨/٤١ المؤرخ في ٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ ، و ٢٨/٤٢ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ بشأن إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في منطقة الشرق الاوسط ،

"وإذ تشير أيضا إلى التوصيات الداعية إلى إنشاء مثل هذه المنطقة في الشرق الاوسط تمشيا مع الفقرات من ٦٠ إلى ٦٣ ، ولاسيما الفقرة ٦٣ (د) ، من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(١) ،

"وإذ تؤكد الاحكام الاساسية للقرارات المذكورة أعلاه ، التي تدعو جميع الاطراف المعنية مباشرة بالامر إلى أن تنظر في اتخاذ ما يلزم من خطوات عملية وعاجلة لتنفيذ الاقتراح الخاص بإنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في منطقة الشرق الاوسط ، وأن تعلن رسميا ، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة وأثناء عملية إنشائها ، أنها ستمتنع ، على أساس متبادل ، عن إنتاج الاسلحة النووية والاجهزة المتفجرة النووية أو الحصول عليها أو حيازتها على أي نحو آخر ، وعن السماح لأي طرف ثالث بوضع أسلحة نووية في أراضيها ، وأنها توافق على إخضاع جميع مرافقها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وأن تعلن تأييدها لإنشاء المنطقة وأن تودع هذه الاعلانات لدى مجلس الأمن للنظر فيها ، حسب الاقتضاء ،

"وإذ تعيد تأكيد حق جميع الدول ، غير القابل للتصرف ، في الحصول على الطاقة النووية وتطويرها للاستخدام في الأغراض السلمية ،

"وإذ تؤكد أيضا الحاجة إلى اتخاذ تدابير مناسبة بشأن مسألة حظر الهجمات العسكرية على المرافق النووية ،

(١) القرار د إ - ٢/١٠ .

"وإن تضم في اعتبارها توافق الآراء الذي توصلت إليه الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين والذي مؤداه أن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط سيعزز كثيرا السلم والامن الدوليين ،

"ورغبة منها في أن تعتمد على ذلك التوافق في الآراء للتمكن من تحقيق تقدم كبير تجاه إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ،

"وإن تؤكد الدور الاساسي للأمم المتحدة في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ،

"وقد درست تقرير الأمين العام (٢) ،

١ - "تتقدم بالشكر إلى الأمين العام على تقريره الذي يتضمن آراء الأطراف المعنية فيما يتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ؛

٢ - "تحيط علما بالتقرير المذكور أعلاه ؛

٣ - "تطلب إلى الأمين العام أن يظطلع ، بمساعدة عدد قليل من الخبراء الاستشاريين ، بدراسة عن التدابير العملية الكفيلة بتهيئة الظروف اللازمة لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ، مع مراعاة ظروف وخصائص المنطقة ، وأن يقدم الدراسة إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ؛

٤ - "تطلب أيضا إلى الأمين العام ، لدى قيامه بهذه الدراسة ، أن يسعى للحصول على آراء ومقترحات دول المنطقة فيما يتعلق بالتدابير العملية المطلوبة في الفقرة ٢ أعلاه ؛

٥" - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة ،
في دورتها الرابعة والأربعين ، تقريراً مرحلياً عن تنفيذ هذا القرار ؛

٦" - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة
والأربعين البند المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة
الشرق الأوسط" .

٦ - وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، تقدمت مصر بمشروع قرار منقح (A/C.1/43/L.11/Rev.1) ، قدم له ممثلها في الجلسة ٣٣ المعقودة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر . وقد
تضمن مشروع القرار المنقح التغييرات التالية :

(١) أضيفت الفقرات الجديدة من ١ إلى ٥ إلى المنطوق ونصها كما يلي :

١" - تحث جميع الأطراف المعنية مباشرة على النظر بجدية في اتخاذ
ما يلزم من خطوات عملية وعاجلة لتنفيذ الاقتراح الخاص بإنشاء منطقة خالية
من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط وفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات
الملة وتدعو البلدان المعنية إلى التقيد ، كوسيلة لتحقيق هذه الغاية ،
بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(٣) ؛

٢" - تطلب إلى جميع بلدان المنطقة التي لم توافق على إخضاع
جميع أنشطتها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، أن تقوم
بذلك ، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة ؛

٣" - تدعو هذه البلدان أن تقوم ، ريثما يتم إنشاء منطقة خالية
من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ، بإعلان تأييدها لإنشاء هذه
المنطقة ، اتساقاً مع الفقرة ذات الملة من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية
العامة الاستثنائية العاشرة^(٤) وأن تودع هذه الاعلانات لدى مجلس الأمن ؛

(٣) القرار ٢٣٧٣ (د - ٢٢) ، المرفق .

(٤) القرار د/١٠ - ٢/١٠ ، الفقرة ٦٢ (د) .

"٤ - تدعو كذلك تلك البلدان الى الامتناع ، ريشما يتم إنشاء هذه المنطقة ، عن استحداث أسلحة نووية أو انتاجها أو تجربتها أو حيازتها على أي نحو آخر ، وعن السماح بوضع أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية في أراضيها أو في أراضي واقعة تحت سيطرتها ؛

"٥ - تدعو الدول الحائزة للأسلحة النووية وجميع الدول الأخرى الى تقديم مساعدتها في إنشاء المنطقة وإلى الامتناع في الوقت نفسه عن أي عمل يتعارض مع نص وروح هذا القرار ؛"

(ب) أعيد ترقيم الفقرتين الأصليتين ١ و ٢ من المنطوق فأصبحتا الفقرتان الجديدتان ٦ و ٧ من المنطوق ؛

(ج) نقت الفقرات الأصلية من ٢ الى ٥ من المنطوق وأعيد ترقيمها لتصبح الفقرات الجديدة من ٨ الى ١٠ من المنطوق ، ونصها كما يلي :

٨ - "تطلب إلى الأمين العام أن يضطلع بدراسة عن التدابير الفعالة والتي يمكن التحقق منها ، الكفيلة بتيسير إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ، مع مراعاة ظروف وخصائص منطقة الشرق الأوسط وأيضا عن آراء ومقترحات الأطراف في المنطقة وأن يقدم هذه الدراسة إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ؛

٩ - "تطلب إلى الأطراف المنطقة أن تقدم إلى الأمين العام آراءها ومقترحاتها بصدد التدابير العملية المطلوبة في الفقرة ٨ أعلاه ؛

١٠ - "تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة ، في دورتها الرابعة والأربعين ، تقريرا مرحليا عن تنفيذ هذا القرار" ؛

(د) أعيد ترقيم الفقرة الأصلية ٦ من المنطوق لتصبح الفقرة الجديدة ١١ من المنطوق .

٧ - وفي الجلسة ذاتها ، تقدمت مصر بتصويب (A/C.1/43/L.11/Rev.1/Corr.1) ، حذفت فيه كلمة "العملية" من الفقرة ٩ من المنطوق الواردة في مشروع القرار المنقح (A/C.1/43/L.11/Rev.1) .

٨ - وفي هذا الصدد ، تقدم الأمين العام ببيان بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار (A/C.1/43/L.76) .

٩ - واعتمدت اللجنة ، في جلستها الثامنة والثلاثين المعقودة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ، مشروع القرار المنقح دون تصويت (انظر الفقرة ١٠) .

ثالثا - توصية اللجنة الاولى

١٠ - توصي اللجنة الاولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية
في منطقة الشرق الاوسط

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٢٦٣ (د - ٢٩) المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤٧٤ (د - ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ ، و ٧١/٣١ المؤرخ في ١٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ٨٢/٣٢ المؤرخ في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٦٤/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٧٧/٣٤ المؤرخ في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ١٤٧/٣٥ المؤرخ في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ٨٧/٣٦ المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ٧٥/٣٧ المؤرخ في ٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ٦٤/٣٨ المؤرخ في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٥٤/٣٩ المؤرخ في ١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ٨٢/٤٠ المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و ٤٨/٤١ المؤرخ في ٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٦ ، و ٢٨/٤٢ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الاوسط ،

وإذ تشير أيضا إلى التوصيات الداعية إلى إنشاء مثل هذه المنطقة في الشرق الاوسط تمشيا مع الفقرات من ٦٠ إلى ٦٣ ، ولاسيما الفقرة ٦٣ (د) ، من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة (٥) ،

(٥) القرار د إ - ٢/١٠ .

وإذ تؤكد الأحكام الأساسية للقرارات المذكورة أعلاه ، التي تدعو جميع الأطراف المعنية مباشرة بالأمر إلى أن تنظر في اتخاذ ما يلزم من خطوات عملية وعاجلة لتنفيذ الاقتراح الخاص بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ، وأن تعلن رسميا ، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة وأثناء عملية إنشائها ، أنها ستمتنع ، على أساس متبادل ، عن إنتاج الأسلحة النووية والأجهزة المتفجرة النووية أو الحصول عليها أو حيازتها على أي نحو آخر ، وعن السماح لأي طرف ثالث بوضع أسلحة نووية في أراضيها ، وأنها توافق على إخضاع جميع مرافقها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وأن تعلن تأييدها لإنشاء المنطقة وأن تودع هذه الاعلانات لدى مجلس الأمن للنظر فيها ، حسب الاقتضاء ،

وإذ تعيد تأكيد حق جميع الدول ، غير القابل للتصرف ، في الحصول على الطاقة النووية وتطويرها للاستخدام في الأغراض السلمية ،

وإذ تؤكد أيضا الحاجة إلى اتخاذ تدابير مناسبة بشأن مسألة حظر الهجمات العسكرية على المرافق النووية ،

وإذ تضع في اعتبارها توافق الآراء الذي توصلت إليه الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين والذي مؤداه أن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط سيعزز كثيرا السلم والأمن الدوليين ،

ورغبة منها في أن تعتمد على ذلك التوافق في الآراء للتمكن من تحقيق تقدم كبير تجاه إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ،

وإذ تؤكد الدور الأساسي للأمم المتحدة في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ،

وقد درست تقرير الأمين العام (٦) ،

١ - تحت جميع الاطراف المعنية مباشرة على النظر بجدية فسي
اتخاذ ما يلزم من خطوات عملية وعاجلة لتنفيذ الاقتراح الخاص بإنشاء منطقة
خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الاوسط وفقا لقرارات الجمعية
العامة ذات الصلة وتدعو البلدان المعنية الى التقيد ، كوسيلة لتحقيق هذه
الغاية ، بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(٧) ؛

٢ - تطلب إلى جميع بلدان المنطقة التي لم توافق على إخضاع
جميع أنشطتها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، أن تقوم
بذلك ، ريثما يتم إنشاء هذه المنطقة ؛

٣ - تدعو هذه البلدان أن تقوم ، ريثما يتم إنشاء منطقة
خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الاوسط ، بإعلان تأييدها لإنشاء هذه
المنطقة ، اتساقا مع الفقرة ذات الصلة من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية
العامة الاستثنائية العاشرة^(٨) وأن تودع هذه الاعلانات لدى مجلس الامن ؛

٤ - تدعو كذلك تلك البلدان الى الامتناع ، ريثما يتم إنشاء
هذه المنطقة ، عن استحداث أسلحة نووية أو انتاجها أو تجربتها أو حيازتها
على أي نحو آخر ، وعن السماح بوضع أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية فسي
أراضيها أو في أراضي واقعة تحت سيطرتها ؛

٥ - تدعو الدول الحائزة للأسلحة النووية وجميع الدول الأخرى الى
تقديم مساعدتها في إنشاء المنطقة وإلى الامتناع في الوقت نفسه عن أي عمل
يتعارض مع نص وروح هذا القرار ؛

٦ - تتقدم بالشكر إلى الأمين العام على تقريره الذي يتضمن آراء
الاطراف المعنية فيما يتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة
الشرق الاوسط ؛

(٧) القرار ٢٢٧٣ (د - ٢٢) ، المرفق .

(٨) القرار د/١٠ - ٢/١٠ ، الفقرة ٦٣ (د) .

٧ - تحيط علما بالتقرير المذكور أعلاه ؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن ييظطلع بدراسة عن التدابير الفعالة والتي يمكن التحقق منها ، الكفيلة بتيسير إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط ، مع مراعاة ظروف وخصائص منطقة الشرق الأوسط وأيضا عن آراء ومقترحات الأطراف في المنطقة وأن يقدم هذه الدراسة إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ؛

٩ - تطلب إلى الأطراف في المنطقة أن تقدم إلى الأمين العام آراءها ومقترحاتها بمدد التدابير المطلوبة في الفقرة ٨ أعلاه ؛

١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة ، في دورتها الرابعة والأربعين ، تقريرا مرحليا عن تنفيذ هذا القرار ؛

١١ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والأربعين البند المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط" .
